محافظة الاسكندرية
اللجنة العامة لحماية الطفولة
الأمانة الفنية

السياسة العامة لحماية الطفولة بمحافظة الإسكندرية
الفترة الزمنية ٢٠١٤م – ٢٠١٩م

مقـــدمـــة:-

ياتى انشاء و تفعيل السياسة العامة لحماية الطفولة بمحافظة الاسكندرية كخطوة هامة فى اطار تفعيل حقوق ام ـ لطفل الواردة فى دستور ٢٠١٤ و تفعيل قانون الطفل المصرى رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ و الذى نصت المادة ٩٧ منه على مسئولية اللجنة العامة فى وضع ومتابعة السياسة العامة لحماية الاطفال المعرضين للخطر

ولقد تم اعداد هذه السياسة من خلال أسلوب تشاركي ساهمت فيه جميع الإطراف المعنية بأمور الطفولة من اعضاء لجنة الحماية العامة والفرعية وجهات حكومية وأهلية، مركزية ومحلية بمحافظة الاسكندرية

تحت إشراف المجلس القومي للطفولة والأمومة ومشاركة منظمة إنقاذ الطفولة الدولية save the children.

- **حماية وكفالة حقوق الاطفال في الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل**

تكفل الاتفاقية الدولية للطفل الحق في الحياة والبقاء والنمو والحماية والرعاية بشكل عام ، والحق في الرعاية الصحية وفي الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي ملائم وفي التعليم وفي التعبير والمشاركة في الحياة الثقافية والفنية وفي الراحة وفي اللعب وممارسة الهواية بشكل خاص ، وقد كفلت الاتفاقية حماية الأطفال من جميع أشكال التمييز والحرمان من الحرية والاشراك فى النزعات المسلحة والحروب والتعذيب والمعاملة التعسفية وعقوبة الإعدام ومن السجن مدى الحياة، ومن كافة أشكال الإهمال أو الإساءة العقلية أوالجنسية أو الاستغلال والانتهاك الجنسي، أو المساس بسمعته وشرفه ومن الاستغلال الاقتصادي أو أداء أعمال تشكل خطورة على صحته أو نموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي، أو تعوق تعليمه.

- **قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨**

استحدث القانون منظومة عمل لجان الحماية كآلية حماية مجتمعية للتدخل مع الأطفال المعرضين للخطر وأسرهم والعمل على تغير النظرة السائدة تجاه هؤلاء الأطفال من نظرة عقابية إلى نظرة تأهيل وحماية وتجنب تعريضهم للعقاب او التجريم وذلك من خلال تبنى آليات وقاية ورصد واستجابة تعتمد بالاضافة الى التنسيق بين الجهات المعنية الحكومية والغير حكومية لخلق نظام للرفاه الاجتماعى من خلال تقديم المساعدة للأطفال الذين تدل الشواهد على انهم معرضون لمخاطر اجتماعية والعمل على توفير شبكة من الخدمات الوقائية والتاهيلية المناسبة.

- **تعريف الطفل**

تتبنى السياسة العامة لحماية الطفل تعريف الطفل المادة الأولى من اتفاقية حقوق الطفل و قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ مادة ٢ والتى نصت على يقصد بالطفل كل من لم يتجاوز سنه الثامنة عشرة سنه ميلادية".

- **تعريف الاطفال المعرضين للخطر**

هو الطفل الذي يتعرض لأي ظرف أو عامل يسفر عنه أو يحتمل أن يسفر عنه إلحاق أذى أو ضرر جسيم به، أو حرمان من أي من حقوقه الأساسية (حق البقاء والنماء، الرعاية الأسرية، الرعاية الصحية، التعليم والثقافة، حق الحماية وحق التعبير والمشاركة...).
وقد عرفت المادة ٩٦ من قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ حالات الأطفال المعرضين للخطر وتحديد حالاتهم ، حيث يعد الطفل معرضا للخطر إذا وجد في حالة تهدد سلامة التنشئة الواجب توافرها له.

- **تعريف الطفل بلا ماوى / طفل الشارع**

هو ذلك الطفل الذى عجزت أسرته عن إشباع حاجاته الأساسية الجسمية والنفسية والثقافية كنتاج لواقع اجتماعى اقتصادى تعايشه الأسرة، فى إطار ظروف اجتماعية أشمل، دفعت بالطفل دون اختيار حقيقى منه إلى الشارع كمأوى بديل معظم أو كل الوقت بعيدا عن رعاية وحماية أسرته، يمارس فيه أنواعا من الأنشطة لإشباع حاجاته من أجل البقاء، مما يعرضه للخطر وللإستغلال والحرمان من الحصول على حقوقه المجتمعية و قد يعرضه للمساءلة القانونية بهدف حفظ النظام العام".

- **تعريف التسرب من التعليم**

عرفت منظمة اليونسيف التسرب بانه : عدم التحاق الاطفال الذين هم في عمر التعليم بالمدرسة او تركها دون اكمال المرحلة التعليمية التي يدرس بها بنجاح ، سواء كان ذلك برغبتهم او نتيجة لعوامل اخرى ، وكذلك عدم المواظبة على الدراسة لعام او اكثر

- **الإطار القانوني للسياسة العامة لحماية الاطفال**

ياتى وضع هذه السياسة فى اطار تفعيل المادة ٩٧ من قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و التى نصت على اختصاص اللجنة العامة لحماية الطفولة برسم سياسة عامة على مستوى المحافظة و متابعة تنفيذ هذه السياسة ومن هذا المنطلق فان هذه السياسة ملزمة قانونا لجميع الاطراف المعنية التى جاء ذكرها فى تنفيذ الاهداف و الانشطة الاجرائية و تعتبر جزء هام لا يتجزأ من سياسات و تشريعات الدولة المعنية بالطفولة و يتم تقييم عمل هذه الجهات المعنيية و مدى التزامها بتنفيذ من خلال الخطة التنفيذية ووضع مؤشرات كمية و كيفية لمتابعة و تقييم التزام الجهات المعنية الوارد ذكرها فى تنفيذ السياسة .
و تستند السياسة العامة لحماية الاطفال بمحافظة الاسكندرية الى عدد من الاتفاقيات القوانين و التشريعات و الاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة واهمها :-

- ❖ الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل والبرتوكول الاختياري بشأن بيع وبغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية، والبرتوكول الاختياري بشأن انخراط الأطفال في الصراعات المسلحة.
- ❖ قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ٢٠٧٥ لسنة ٢٠١٠
- ❖ اتفاقية منظمة العمل الدولية ١٨٢ بشأن القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال، واتفاقية ١٣٨ الخاصة بالحد الأدنى لسن العمل.
- ❖ وثيقة "عالم جدير بالأطفال" ٢٠٠٢ الصادرة عن الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة.
- ❖ وثائق القانون الدولي الإنساني والمعايير الدولية التي تضمن صون كرامة الطفل و احترم حقوقه مثل مبادىء الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (مبادىء الرياض التوجيهية) وقواعد

الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم و المعايير الدنيا لعدالة الأطفال الشهود وضحايا الجريمة و معايير باريس

- ❖ الاستراتيجية الوطنية لحماية و تاهيل اطفال الشارع عام ٢٠٠٢
- ❖ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة عمالة الاطفال عام ٢٠٠٣
- ❖ الاستراتيجية الوطنية لحماية الاطفال من العنف

- **٣. الإطار المنهجي للسياسة العامة لحماية الاطفال**

يستند الإطار المنهجي للسياسة العامة على عدة أسس و ذلك لبناء رؤية مشتركة حول آليات العمل والمبادىء الأساسية المتفق عليها

- **٤. الاطار الزمنى لتنفيذ السياسة**

الاطار الزمنى للسياسة العامة و هو خمس سنوات تبدأ من يوليو ٢٠١٤ الى يونيو ٢٠١٩

- **منهجية تحليل المشكلات وتحديد اولويات التدخل**

تم تحديد مشكلات الاطفال المعرضين للخطر واسبابها و اولويات التدخل على مستوى المحافظة من خلال تنفيذ ورشتين عمل مع اعضاء االلجنة العامة لحماية الطفولة و عدد من التنفيذين بالوزارات و المديريات المعنية بشئون الطفولة بالاضافة الى ممثلين للمجتمع المدنى ، بالاضافة الى اعداد عدد من الجداول البيانية و الاحصائية تتعلق باهم المشكلات الخاصة بهؤلاء الاطفال و ارسالها الى الوزارات و الجهات المعنية للحصول على الارقام و الاحصائيات اللازمة التى تساعد على تحديد حجم المشكلة.

- **المرحلة الاولى ورشة العمل الاولى لتحديد المشكلات :**

اشتملت الورشة الاولى على مناقشة و تحديد المشكلات المرتبطة بالاطفال المعرضين للخطر، وقد جاءت مخرجات على التفصيل التالى:-

- **المشكلة الرئيسية**
- **اولا مشكلة : العنف ضد الاطفال فى المدرسة و المجتمع**

١. غياب الأسلوب التربوي داخل المؤسسة التعليمية
٢. عدم تفعيل دور الأخصائي الاجتماعي و النفسى بالمدارس
٣. عدم تفعيل دور الادارات المعنية بمشكلة العنف داخل المؤسسة التعليمية الاسباب :
٤. عدم تفعيل قانون الطفل المعدل رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٠ الخاصة بتطبيق سياسة حماية الطفل بالاضافة الى القرارت الوزارية المعنية بمنع الضرب داخل المدرسة
٥. عدم تفعيل اساليب التعلم النشط و الأنشطة اللاصفية داخل الفصل ، الاسباب :
٦. امتداد ثقافة العنف الى البيئة المحيطة بالطفل فى المنزل و الشارع و المدرسة و المجتمع

- **ثانيا : مشكلة التسرب من التعليم**

١. سوء / تدنى الحالة الاقتصادية للأسرة
٢. الثقافة السائدة فى الطبقات الفقيرة بعدم جدوى التعليم و ضرورة تعلم حرفة
٣. عدم وجود أوراق ثبوتية للأطفال كي يلتحقوا بالتعليم
٤. ضعف مستوي التعليم و انتشار الامية القرائية و الكتابية بين التلاميذ
٥. ارتفاع تكلفة التعليم على الرغم من مجانيته

٦. لا توجد اليات لرصد التسرب فى بداية السنة الدراسية

- **ثالثا مشكلة عمالة الاطفال**

١. عمل الأطفال تحت السن القانونى بالاضافة الى عملهم في المهن الخطرة
٢. غياب اليات الرقابة و التفتيش على عمالة الاطفال
٣. استثناء بعض فئات الاطفال العاملين من الحماية القانونية و التشريعية
٤. غياب الاحصائيات و المعلومات الكافية عن عدد الاطفال الحقيقى فى قطاع العمل

- **رابعا مشكلة الاطفال بلا مأوى**

١. غياب التشبيك و التنسيق بين الجهات التنفيذية المعنية العاملة فى مجال عدالة الاحداث (جهاز الشرطة و النيابة و مؤسسات الرعاية) و ترجع اسبابها الى
٢. عدم تفعيل دور لجان الحماية الاطفال المعرضين للخطر فى التعامل مع (حيث انها الجهة القانونية المنوطة بالعمل مع طفال الشارع)
٣. اشكالية متعلقة بالجمعيات و المؤسسات العاملة مع الاطفال بلا ماوى
٤. عدم وجود وعى أعلامى عن اشكالية حماية الاطفال وطرق التعامل معهم (صحافة – تلفزيون – راديو)
٥. اشكاليات متعلقة بالعمل مع اسر الاطفال و التدخل فى مشاكل التفكك و العنف الاسرى

- **<u>المرحلة الثانية مرحلة جمع البيانات و الاحصائيات و المعلومات المتعلقة بالطفولة بالاسكندرية</u>**

و تم خلال هذه المرحلة اعداد نماذج و استمارات لجمع بيانات و احصائيات متعلقة بفئات مختلفة من الاطفال فى قطاعات مختلفة (الصحة ، التعليم ، الشئون ، محو الامية ، القوى العاملة) و التى تساعد على توضيح الرؤية بالنسبة للمشكلات المختلفة من حيث حجمها و تاثيرها على الاطفال ، حتى تساعد على تحديد اولويات التدخل بالنسبة للجنة العامة
و تم ارسالها الى اللجنة العامة لتجميع هذه البيانات و الاحصائيات من الجهات المعنية و من الادارة العامة للمعلومات بمحافظة الاسكندرية

- **<u>المرحلة الثالثة : ورشة العمل الثانية الخاصة بتصميم الاطار العام و مسودة السياسة العامة</u>**

تناولت هذه المرحلة عرض مخرجات ورشة العمل الاولى و اهم المشكلات التى تم تحديدها و تحليلها وتم عرض ومناقشة والاتفاق على النقاط التالية :- اولويات التدخل مع مشكلات الاطفال المعرضين للتدخل
سوف يتم التركيز على الاطفال بلا ماوى بالاضافة الاطفال المتسربين من التعليم ، بالاضافة الى مشكلة اخرى وهى غياب التنسيق والتشبيك بين الجهات المعنية لتفعيل اليات وقاية وحماية الاطفال المعرضين للخطر وتم تحديد الاهداف التالية الاستراتيجية للسياسة بالاضافة الى برامج التنفيذ ، يتضمن ذلك الانشطة والمؤشرات والاطار الزمنى لتنفيذ كل نشاط بالاضافة الى الجهات الشريكة او المعنية بالتنفيذ

- **اهداف السياسة العامة لحماية الطفولة:-**

١- الهدف الاستراتيجيى الاول : انشاء و تفعيل اليات الوقاية والحماية للاطفال فى الاسكندرية

البرنامج الاول :ـ تفعيل قانون الطفل ولائحته التنفيذية من خلال واصدار قرارت ولوائح عمل منظمة لحماية الاطفال المعرضين للخطر
البرنامج الثاني:ـ تدريب وبناء القدرات وخلق كوادر بشرية مؤهلة للتعامل مع الاطفال المعرضين للخطر واسرهم داخل القطاع الحكومى و جمعيات المجتمع المدنى
البرنامج الثالث :ـ استحداث وتنفيذ نظام منهجى لجمع البيانات والاحصائيات المتعلقة بالاطفال المعرضين للخطر
البرنامج الرابع :ـ تفعيل اليات الرصد والاحالة للاطفال المعرضين للخطر والتشبيك والتنسيق بين الجهات المعنية وربطها بلجان الحماية الفرعية وخط نجدة الطفل

٢- الهدف الاستراتيجى الثانى :ـ حماية و تاهيل اطفال الشارع واعادة دمجهم باسرهم و المجتمع

البرنامج الاول:ـ زيادة وعى العاملين فى الجهات المعنية (الشرطة والنيابات ومؤسسات الرعاية) بأليات تطبيق قانون الطفل و التدخل مع الاطفال المعرضين للخطر وفقا للباب الثامن الخاص بالمعاملة الجنائية
البرنامج الثانى :ـ وضع و تصميم لائحة عمل / مذكرة ايضاحية عن كيفية استلام طفل الشارع وإجراءات التعامل معه من خلال لجنة الحماية و اليات التنسيق مع الجهات المعنية
البرنامج الثالث :ـ وضع و تصميم نظام لادارة الحالة ووضع مؤشرات للتقييم و المتابعة الاطفال بلا مأوى
البرنامج الرابع :ـ تطوير وتحسين جودة الخدمات الاجتماعية والاقتصادية المقدمة الى الاطفال المعرضين الخطر واسرهم
البرنامج الخامس :ـ زيادة نسبة الاسر المستفيدة من خدمات مكاتب الاستشارات الاسرية

الهدف الاستراتيجي الثالث : تطوير و تحديث المؤسسة التعليمية لتصبح جاذبة للاطفال والحد من تسربهم:ـ

البرنامج الاول :ـ تفعيل اليات الرصد المبكر للتسرب من التعليم داخل المؤسسة التعليمية
البرنامج الثانى :ـ الحد من ظاهرة العنف المدرسى داخل الفصل الدراسى و الذى يزيد من نسبة التسرب من التعليم
البرنامج الثالث :ـ مساعدة الاطفال الذين يواجهون صعوبات في مرحلة التعليم الأساسي، والمشاركة في الجهود للحيلولة دون تسربهم
البرنامج الرابع :ـ تعميم التعليم غير الرسمى ، على ان تكون هناك اكثر من فترة تعليمية فى اليوم حتى تتلائم مع ظروف عمل الطفل للحصول على دخل

- **الجهات المشاركة فى تنفيذ السياسة العامة:ـ**

محافظة الاسكندرية ـ اللجنة العامة لحماية الطفولة بالاسكندرية ـ اللجان الفرعية لجماية الطفولة ـ مديرية التضامن الاجتماعي ـ مديرية التربية والتعليم ـ مديرية الصحة ـ محكمة / نيابة الطفل بالاسكندرية ـ مديرية الشباب ومراكز الشباب ـ مديرية الأوقاف ـ المؤسسات الدينية الإسلامية والمسيحية ـ الإدارة العامة لمباحث رعاية الأحداث ـ إدارة الدفاع الاجتماعي ـ مركز المعلومات بالمحافظة ـ الهيئات الدولية ـ جمعيات أهلية معنية بموضوع الأطفال المعرضين للخطر.

- **التحديات التى تقابل تنفيذ السياسة العامة :ـ**

أ – البيانات والمعلومات المتاحة الخاصة بفئات الاطفال المعرضين للخطرمحدودة للغاية ولا يتم توثيقها بشكل علمى او منهجى إلا في بعض الحالات التي تقوم بالإتصال بخط نجدة الطفل او عرض المشكلة على لجان الحماية الفرعية.

بـ عدم تفعيل لجان الحماية الفرعية فى بعض المناطق نتيجة عدم تخصيص ميزانية ومقار لاستقبال الاطفال مما يؤدى الى عرقلة تفعيل اليات الرصد و التدخل مع الاطفال المعرضين للخطر

ج- نقص / عدم توافر الخدمات التاهيلية للاطفال المعرضين للخطر واسرهم مما يترتب عليه عدم تفعيل اليات الاحالة والتدخل الخاصة بلجان الحماية الفرعية

ء ـ عدم توافر الأعداد الكافية من الأخصائيين الاجتماعيين، وخاصة من ذوى الكفاءات، لتغطية جميع الأطفال الذين يحتاجون اجراء دراسة حالة ووضع اليات للتدخل ، بالإضافة إلى ضعف نظام المراقبة والمتابعة

هـ- ضعف نظام الرفاة الاجتماعى والتنسيق بوجه عام بين الخدمات الطبية، والخدمات الاجتماعية، والسلطات القانونية

وـ يرتبط الاطفال المعرضون للخطر غالبا بالفقر والتفكك الأسري، والعيش فى ظل ظروف اجتماعية واقتصادية شديدة القسوة. ومن ثم، ولذا، فإنه لابد من علاج المشكلة بطريقة شاملة.

نـ مرحلة عدم الاستقرار السياسى والاقتصادى الذى تمر به البلاد وغياب العنصر الامنى مما يؤثر بالسلب على اولويات الارداة السياسة فى تناول المشاكل السياسية على حساب مشكلات الطفولة

ىـ غياب نظام وطنى لحماية الاطفال مرتبط بتخصيص ميزانيات من الدولة لتدعيم وتفعييل هذه النظام الوطنى وما يرتبط به من تحسين الخدمات الوقائية والعلاجية المقدمة الى الاطفال واسرهم

- **مقترحات تنفيذ السياسة العامة للطفولة بمحافظة الاسكندرية**

يقترح لتنفيذ السياسة العامة وضع خطة تنفيذية لمدة ثلاث سنوات مرتبطة بتخصيص ميزانيات لتنفيذ الانشطة و هناك بعض المقترحات المرتبطة بتخصيص بنود للميزانية و ذلك على التفصيل التالى :

١. ان تقوم محافظة الاسكندرية بتخصيص بعض المخصصات المالية وفقا لقانون التنمية المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٨ المادة ١٣٢ للصرف على الانشطة و التدخلات الخاصة بالسياسة العامة
٢. يمكن تمويل هذه السياسة من مصادر متنوعة ما بين جهات حكومية وأهلية ودولية.
٣. ان تقوم المديريات المعنية (صحة ، تعليم ، شئون ، غيرها) بتخصيص جزءا من ميزانياتها للصرف على التدخلات المطلوبة في إطار أدوارهم في السياسة .

ابريل ٢٠١٤م

- **ملاحظة:- ملخص من أصل ٣٥ صفحة.**